

# الدُّوَلَّيُّ الْمُصَرِّيُّ

جَرْبَلَةٌ لِّلْكَوْنِيَّةِ الْمُصَرِّيَّةِ

انظر المقدمة الأخيرة بطبع العطاء المختصة بالافتراكات ونشر الاعلانات القانونية

(العدد ٨٥) يوم الاثنين ١٠ ربیع الثاني سنة ١٣٥٠ - ٢٤ أغسطس سنة ١٩٣١ (السنة الثانية بعد المائة)

وبما أن أول تلك التدابير وأولها بالتجزيل هو تخصيص مبلغ مناسب من المال الاحتياطي العام للدولة لمساعدة ملاك الأراضي الزراعية والمحولة دون ما يتم دفعه من الديون الجبرية ؛

وبما أن الظروف الحالية لا تسمح بالانتظار حتى دور انعقاد البرلمان وأنها تقتضي المبادرة باصدار مرسوم بقانون يفتح الاعتداد اللازم لذلك استنادا إلى المادة ١٣٣ المتقدمة ذكرها ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ - يفتح اعتداد ببلغ مليون جنيه لمساعدة ملاك الأراضي الزراعية المعرضين بخطرتزع الملكية بناء على طلب الدائنين .

ويؤخذ المبلغ المذكور من المال الاحتياطي العام للدولة .

وتحدد كيفية المساعدة المتقدمة ذكرها وشروطها بقرار من مجلس الوزراء .

مادة ٢ - على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون ، وتقديمه إلى البرلمان عند انعقاده .

صدر براسى المذكرة في ٦ ربیع الثاني سنة ١٣٥٠ (٢٠ أغسطس سنة ١٩٣١)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية

رئيس مجلس الوزراء

امامويل صدقى

## ملخص

مرسوم بقانون بأغosto ١٩٣١ رقم ١٠٧  
قرار بتخصيص مبلغ من المال الاحتياطي العام لمساعدة  
الملاك الأراضي الزراعية .  
مرسوم باستفاط الجنسية المصرية عن شابة  
من المصريين .

## ملحق بهذا العدد :

كشف بيان أملاك البرى التي عرضت البيع بالأuctions التي أصدر بها في الملة من أول مايو  
لغاية ٢١ يوليه سنة ١٩٣١

## قوانين - مراسيم - قرارات، الخ.

مرسوم بقانون رقم ١٠٧ لسنة ١٩٣١

بأخذ مبلغ ١٠٠٠,٠٠ جنية من المال الاحتياطي العام لمساعدة  
الملاك الأراضي الزراعية .

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المادة ١٣٣ من الدستور ؛

وبما أن ما يجري الآن من كثرة تزعع ملكية الأراضي الزراعية لسداد  
الديون العقارية بسبب الأزمة القاسية التي تجتاحها البلاد من شأنه أن يؤثر  
في قيمة تلك الأراضي بالتفصيل الشديد في حين لا يزال الواقع ذلك التفصيل ؛

وبما أن مصلحة البلاد تتضمن بمنع أسباب ذلك التأثير والأخذ بما يلزم لذلك  
بن التدابير العاجلة ؛